نظرا الي انه القراد المهزول قال والحلم ايضا دود يقع في جلد الشاة الاعلى
وجلدها الاسفل فاذا دبغ لم يزل ذلك الموضع رقيقا يقال له حلم الاديم
بكسر اللام يحلم بفتحها حلما اذا اكله قال الشاعر الوليد بن عقبة ابن ابي
معيط • فانك والكتاب الي علي • كدابغة وقد حلم الاديم •
قال ابن السكيت وهذه الدويبة هي التي تاكل الكتب وتمزق الاوراق وفي
الحديث ان ابن عمر رضي الله عنهما كان ينهى ان تنزع الحلمة من اذن دابته •
وروى ابو داود عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم صلى باصحابه يوما فنزع نعليه ووضعهما عن يساره فلما راى ذلك القوم
نزعوا نعالهم فلما انقضت الصلاة قال ما لكم خلعتم نعالكم قالوا يا نبي الله رايناك
خلعت نعليك فخلعنا نعالنا فقال عليه السلام انما نزعتهما لان جبريل عليه السلام
اخبرني ان فيه دم حلمة انتهى قلت والمراد الدم اليسير المعفو عنه واما
خلعه النبي صلى الله عليه وسلم تنزيها عن النجاسة فان كانت معفوا عنها
وقد اطلق الاصحاب رحمهم الله العفو عن اليسير من سائر الدماء الا المتولي فانه
استثنى من ذلك دم الكلب والخنزير واحتج بغلظ نجاستها والاصح العفو
مطلقا واما الدم الباقي على اللحم وعظامه فهو مما تعم به البلوى وقل من
اصحابنا من تعرض له وقد ذكره ابو اسحاق الثعلبي المفسر من ائمة اصحابنا
عن جماعة كثيرة من التابعين انه لا باس به ونقله عن جماعة من اصحابنا لمشقة
الاحتراز وصرح الامام احمد واصحابه بان ما يبقى من الدم في اللحم معفو عنه
ولو غلبت حمرة الدم في القدر لعسر الاحتراز منه وحكوه عن عائشة وعكرمة
والثوري وبه قال اسحاق لقوله تعالى الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا فلم ينه
عن اكل دم بل نهى عن المسفوح خاصة وهو السائل والله اعلم قال الاصمعي
ويقال للقراد اول ما يكون صغيرا قمقامة ثم يصير حمنانة ثم يصير قرادا
ثم يصير حلما واكثر ابو علي الفارسي •

فما

فما ذكروا ان يكبر فانتج • شديد اللازم ليس له ضروس •
والاكثرون يجمع ضرس على اضراس والاسنان كلها اناث الا الاضراس
والانياب وحكم تحريم الحلمة لاستخباثها وسياتي الكلام عليها ان شاء الله تعالى
في باب القاف •

الحلكة والحلكا بفتح الحاء وضمها وكسرها دويبة شبيهة بالعضاة
تغوص في الرمل •

الحمار الاهلي والجمع حمير وحمر واحمرة وربما قالوا للاناث حمارة
وتصغيره حمير ومنه توبة بن الحمير صاحب ليلى الاخيلية الذي تقدم
ذكره وكنية الحمار ابو صابر وابو زياد وقال الشاعر •
• زياد لست ادري من ابوه • ولكن الحمار ابو زياد •
ويقال للحمارة ام محمود وام تولب وام جحش وام نافع وام وهب وليس في
الحيوان ما ينزو على غير جنسه ويلقح الا الحمار والفرس وهو ينزو اذا تم له
ثلاثون شهرا ومنه نوع يصلح لحمل الاثقال ونوع لين الاعطاف سريع
العدو يسبق براذين الخيل ومن عجيب امره اذا شم رائحة الاسد رمى نفسه عليه
من شدة الخوف منه يريد بذلك الفرار قال حبيب بن اوس الطائي يخاطب عبد
الصمد العدلي وقد هجاه •
• اقدمت ويحك من هجوي على خطر • والعير يقدم من خوف على الاسد •
ويوصف بالهداية الى سلوك الطرقات التي مشى فيها ولو مرة واحدة وبحدة السمع
وللناس في مدحه وذمه اقوال بحسب الاغراض فمن ذلك ان خالد بن صفوان
والفضل بن عيسى الرقاشي كانا يختاران ركوب الحمير على ركوب البراذين فاما
خالد فلقيه بعض الاشراف بالبصرة على حمار فقال ما هذا يا ابن صفوان فقال
عير من نسل الكداد يحمل الرجلة ويبلغني العقبة ويقل داؤه ويخف دواؤه
ويمنعني من ان اكون جبارا في الارض وان اكون من المفسدين واما الفضل فانه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)